في القسم حدثنا (١) محمد أخبرنا وكيع عن سفين عن أبيه عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة من تهامة فأصبنا غنما وإبلا (٢) فعجل القوم فأغلوا بها القدور فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بها فأكفئت (٣) ثم عدل (٤) عشرا (٥) من الغنم ببعير أو بعيران وليس في القوم الا خيل يسيرة فرما (٦) رجل فحبسه بسهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا قال قال جدي يا رسول الله انا نرجو أو نخاف أن نلقى العدو غدا وليس معنا مدى فنذبح (٧) بالقصب فقال اعجل (٨) أو أرني ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ليس السن والظفر وسأحدثكم عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ ﴿ (٩) باب في الرهن في الحضر ﴾

(١٠) وقوله تعالى وان كنتم على سفر ولم تجدوا كاتبا فرهان مقبوضة (١١) الى حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن أنس رضي الله عنه قال ولقد رهن (١٢) النبي صلى الله عليه وسلم درعه بشعير ومشيت الى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير وإهالة سخنة ولقد سمعته يقول ما أصبح لآل محمد صلى الله عليه وسلم الا صاع ولا أمسى وانهم لتسعة أبيات باب من رهن درعه حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد حدثنا الاعمش قال تذاكرنا عند ابراهيم الرهن والقبيل في السلف فقال ابراهيم حدثنا الاسود عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما الى أجل ورهنه درعه باب رهن السلاح حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفين قال عمرو سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لكعب بن الاشرف فانه آذى (١٣) الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فقال محمد بن مسلمة أتحب ذلك أرنا أن نسلفنا وسقا أو وسقين فقال ارهنوني (١٤) نساءكم قالوا كيف نرهنك نساءنا وأنت أجمل العرب قال فارهنوني أبناءكم قالوا كيف نرهن أبناءنا فيسب أحدهم فيقال رهن بوسق أو وسقين هذا عار علينا ولكن نرهنك اللأمة قال سفين يعني السلاح فوعده أن يأتيه فقتلوه

١ حدثني ٢ أوابلا ٣ فكفئت ٤ وعدل هكذا بلا رقم ٥ عشرة ٦ أفنذبح ٧ قال ٨ أرن

٩ ﴿ كتاب الرهن ﴾

. كتاب في الرهن في الحضر هذه الرواية هي التي شرح عليها القسطلاني وفي النسخة المقروءة على الميدومي

﴿ كتاب الرهن ﴾
(باب الرهن في الحضر)
ولابن شبويه
باب ما جاء في الرهن الخ

١٠ وقول الله ١١ فرهن ١٢ رسول الله ١٣ فانه قد آذى ١٤ أترهنوني ١٥ نرهنك

ثم أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبروه **باب** الرهن مركوب ومحلوب وقال مغيرة عن إبرهيم (١) تركب الضالة بقدر علفها وتحلب بقدر عاقتها والرهن مثله **حدثنا** أبو نعيم حدثنا زكريا عن عامر عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول الرهن يركب بنفقته ويشرب لبن الدر إذا كان مرهونا - **حدثنا** محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا زكريا عن الشعبي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرهن (٢) يركب بنفقته إذا كان مرهونا وابن الدر يشرب بنفقته إذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويشرب النفقة **باب** الرهن عند اليهود وغيرهم **حدثنا** قتيبة حدثنا جرير عن الأعمش عن إبرهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاما ورهنه درعه **باب** اذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه فالبينة على المدعي واليمين على المدعى عليه **حدثنا** خلاد بن يحيى حدثنا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة قال كتبت الى ابن عباس فكتب الي (معا) أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى أن اليمين على المدعى عليه **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل قال قال عبد الله رضي الله عنه من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان (١) فأنزل الله تصديق ذلك إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا فقرأ الى عذاب أليم ثم إن الأشعث بن قيس خرج إلينا فقال ما يحدثكم أبو عبد الرحمن قال فحدثناه قال فقال صدق (٤) لفي والله أنزلت كانت بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شاهداك (٥) أو يمينه قلت إنه إذا يحلف ولا يبالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين يستحق بها مالا (٦) وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان (٧) فأنزل الله تصديق ذلك ثم اقترأ هذه الآية إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا الى ولهم عذاب أليم (٨)

(كتاب العتق) (٩)

(بسم الله الرحمن الرحيم) (في العتق وفضله)

١ عملها ٢ الظهر ٣ ثم أنزل ٤ لفي نزلت ٥ شاهداك ٦ وهو ٧ ثم أنزل ٨ (ما جاء في العتق) ٩ (كتاب في العتق) لا الى باب ما جاء في العتق وفضله هذه للنسفي كما في القسطلاني

وقوله تعالى فك رقبة أو إطعام في يوم ذي مسغبة يتيما ذا مقربة حدثنا أحمد بن يونس حدثنا عاصم بن
محمد قال حدثني واقد بن محمد قال حدثني سعيد بن مرجانة صاحب علي بن حسين قال قال لي أبو هريرة
رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم أيما رجل أعتق امرأ مسلما استنقذ الله بكل عضو منه عضوا
منه من النار قال سعيد بن مرجانة فانطلقت الى علي بن حسين فعمد علي بن حسين رضي الله عنهما الى
عبد له قد أعطاه به عبد الله بن جعفر عشرة آلاف درهم أو ألف دينار فأعتقه باب أي
الرقاب أفضل حدثنا عبيد الله بن موسى عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي مراوح عن أبي ذر
رضي الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل قال إيمان بالله وجهاد في سبيله
قلت فأي الرقاب أفضل قال أغلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها قلت فان لم أفعل قال تعين صانعا
أو تصنع لأخرق قال فان لم أفعل قال تدع الناس من الشر فانها صدقة تصدق بها على نفسك
باب ما يستحب من العتاقة في الكسوف والآيات حدثنا موسى بن مسعود حدثنا زائدة
ابن قدامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت أمر
النبي صلى الله عليه وسلم بالعتاقة في كسوف الشمس * تابعه علي عن الدراوردي عن هشام حدثنا
محمد بن أبي بكر حدثنا عثام حدثنا هشام عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما
قالت كنا نؤمر عند الخسوف بالعتاقة باب إذا أعتق عبدا بين اثنين أو أمة بين الشركاء
حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفين عن عمرو عن سالم عن أبيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من أعتق عبدا بين اثنين فان كان موسرا قوم عليه ثم يعتق حدثنا عبد الله بن يوسف
أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أعتق
شركا له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم العبد قيمة عدل فأعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه
والا فقد عتق منه ما عتق حدثنا عبيد بن إسمعيل عن أبي أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعتق شركا له في مملوك فعليه عتقه كله ان كان
له مال يبلغ ثمنه فان لم يكن له مال يقوم عليه قيمة عدل فأعتق منه ما أعتق حدثنا مسدد حدثنا

١ فك رقبة أو أطعم
٢ حدثنا ٣ الحسين عليهما السلام
٤ فانطلقت به ٥ الحسين
٦ الحسين ٧ أغلاها
٨ أو الآيات
٩ ما يبلغ ١٠ العبد عليه
١١ عليه العبد
١٢ قيمة عدل على
المعتق ص . قيمة عدل على
على العتق

بشر عن عبيد الله اختصره حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد[1] عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق نصيبا له في مملوك أو شركا له في عبد وكان[2] له من المال ما يبلغ قيمته بقيمة العدل فهو عتيق قال نافع وإلا فقد عتق منه ما عتق[3] قال أيوب لا أدري أشيء قاله نافع أو شيء في الحديث حدثنا أحمد بن مقدام حدثنا الفضيل بن سليمان حدثنا موسى بن عقبة أخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يفتي في العبد أو الأمة يكون بين شركاء فيعتق أحدهم نصيبه منه يقول قد وجب عليه عتقه كله إذا كان للذي أعتق من المال ما يبلغ يقوم من ماله قيمة العدل ويدفع[4] إلى الشركاء أنصباءهم[5] ويخلى[6] سبيل المعتق يخبر ذلك ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم * ورواه الليث وابن أبي ذئب وابن إسحق وجويرية ويحيى بن سعيد وإسمعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم مختصرا **باب** إذا أعتق نصيبا في عبد وليس له مال استسعي العبد غير مشقوق عليه على نحو الكتابة حدثنا[7] أحمد بن أبي رجاء حدثنا يحيى بن آدم حدثنا جرير ابن حازم سمع قتادة قال حدثني النضر بن أنس بن مالك عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من أعتق شقيصا من عبد * حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق نصيبا أو شقيصا في مملوك فخلاصه عليه في ماله إن كان له مال وإلا قوم عليه فاستسعي به غير مشقوق عليه * تابعه حجاج بن حجاج وأبان وموسى بن خلف عن قتادة واختصره شعبة **باب** الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه ولا عتاقة إلا لوجه الله وقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل امرئ ما نوى ولا نية للناسي والمخطئ حدثنا[8] الحميدي حدثنا سفين حدثنا سعد عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إن الله تجاوز لي عن أمتي ما وسوست به صدورها[9] ما لم تعمل أو تكلم حدثنا محمد بن كثير عن سفين حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن إبرهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الأعمال بالنية ولامرئ[10] ما نوى فمن كانت

١ حماد بن زيد ٢ فكان
٣ أعتق ما أعتق
٤ ويدفع ٥ أنصباءهم
٦ ويخلى سبيل
٧ حدثني ٨ وحدثني
٩ صدورها بفتح الراء عند أبي ذر
١٠ في بعض الاصول وإنما لامرئ

هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه **باب** إذا قال رجل لعبده هو لله ونوى العتق والإشهاد في العتق

حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير عن محمد بن بشر عن إسمعيل عن قيس عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه لما أقبل يريد الإسلام ومعه غلامه ضل كل واحد منهما من صاحبه فأقبل بعد ذلك وأبو هريرة جالس مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة هذا غلامك قد أتاك فقال أما إني أشهدك أنه حر قال فهو حين يقول

يا ليلة من طولها وعنائها ٭ على أنها من دارة الكفر نجت

حدثنا عبيد الله بن سعيد حدثنا أبو أسامة حدثنا إسمعيل عن قيس عن أبي هريرة رضي الله عنه قال لما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم قلت في الطريق

يا ليلة من طولها وعنائها ٭ على أنها من دارة الكفر نجت

قال وأبق مني غلام لي في الطريق قال فلما قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم بايعته فبينا أنا عنده إذ طلع الغلام فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة هذا غلامك فقلت هو حر لوجه الله فأعتقته لم يقل أبو كريب عن أبي أسامة حر حدثنا شهاب بن عباد حدثنا إبراهيم بن حميد عن إسمعيل عن قيس قال لما أقبل أبو هريرة رضي الله عنه ومعه غلامه وهو يطلب الإسلام فضل أحدهما صاحبه بهذا وقال أما إني أشهدك أنه لله **باب** أم الولد قال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من أشراط الساعة أن تلد الأمة ربها حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها قالت إن عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أن يقبض إليه ابن وليدة زمعة قال عتبة إنه ابني فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الفتح أخذ سعد ابن وليدة زمعة فأقبل به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقبل معه بعبد بن زمعة فقال سعد يا رسول الله هذا ابن أخي عهد إلي أنه ابنه فقال عبد بن زمعة يا رسول الله هذا أخي ابن وليدة زمعة ولد على فراشه فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ابن وليدة زمعة فإذا هو أشبه الناس به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

١ الى دنيا ٢ كذا لفظ الاشهاد مجرور وفي اليونينية وهو مشكل وفي بعض النسخ بالرفع انظر القسطلاني

٣ ذالك ٤ فبايعته

٥ قال أبو عبد الله لم يقل

٦ حدثني ٧ فاضل وهي الصواب كذا في اليونينية

٨ كان

هو لك يا عبد بن زمعة من أجل أنه ولد على فراش أبيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجبي منه يا سودة بنت زمعة لما رأى من شبهه بعتبة وكانت سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم **باب** بيع المدبر **حدثنا** آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن دينار سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال أعتق رجل منا عبدا له عن دبر فدعا النبي صلى الله عليه وسلم به فباعه قال جابر مات الغلام عام أول **باب** بيع الولاء وهبته **حدثنا** أبو الوليد حدثنا شعبة قال أخبرني عبد الله بن دينار سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت اشتريت بريرة فاشترط أهلها ولاءها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال أعتقيها فإن الولاء لمن أعطى الورق فأعتقتها فدعاها النبي صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها فقالت لو أعطاني كذا وكذا ما بت عنده فاختارت نفسها **باب** إذا أسر أخو الرجل أو عمه هل يفادى إذا كان مشركا وقال أنس قال العباس للنبي صلى الله عليه وسلم فاديت نفسي وفاديت عقيلا وكان علي له نصيب في تلك الغنيمة التي أصاب من أخيه عقيل وعمه عباس **حدثنا** إسمعيل بن عبد الله حدثنا إسمعيل بن إبراهيم بن عقبة عن موسى عن ابن شهاب قال حدثني أنس رضي الله عنه أن رجالا من الأنصار استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ائذن فلنترك لابن أختنا عباس فداءه فقال لا تدعون منه درهما **باب** عتق المشرك **حدثنا** عبيد بن إسمعيل حدثنا أبو أسامة عن هشام أخبرني أبي أن حكيم بن حزام رضي الله عنه أعتق في الجاهلية مائة رقبة وحمل على مائة بعير فلما أسلم حمل على مائة بعير وأعتق مائة رقبة قال فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله أرأيت أشياء كنت أصنعها في الجاهلية كنت أتحنث بها يعني أتبرر بها قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلمت على ما سلف لك من خير **باب** من ملك من العرب رقيقا فوهب وباع وجامع وفدى وسبى الذرية وقوله تعالى ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شيء ومن رزقناه منا رزقا حسنا فهو ينفق منه سرا وجهرا هل يستوون الحمد لله بل أكثرهم لا يعلمون **حدثنا** ابن أبي مريم قال أخبرنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ذكر عروة أن مروان والمسور بن

١ النبي ٢ ومن عمه ٣ عن موسى بن عقبة ٤ ائذن لنا ٥ وقول الله ٦ أخبرنا ٧ حدثني عقيل

مخرمة أخبراه أن النبي صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم
فقال إن معي من ترون وأحب الحديث إلي أصدقه فاختاروا إحدى الطائفتين إما المال وإما السبي وقد
كنت استأنيت بهم وكان النبي صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما
تبين لهم أن النبي صلى الله عليه وسلم غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا فإنا نختار سبينا فقام النبي صلى
الله عليه وسلم في الناس فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإن إخوانكم جاؤونا تائبين وإني رأيت أن
أرد إليهم سبيهم فمن أحب منكم أن يطيب ذلك فليفعل ومن أحب أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من
أول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس طيبنا ذلك قال إنا لا ندري من أذن منكم ممن لم يأذن فارجعوا حتى
يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبروه
أنهم طيبوا وأذنوا فهذا الذي بلغنا عن سبي هوازن * وقال أنس قال عباس للنبي صلى الله عليه وسلم
فاديت نفسي وفاديت عقيلا حدثنا علي بن الحسين أخبرنا عبد الله أخبرنا ابن عون قال كتبت إلى نافع
فكتب إلي إنما أن النبي صلى الله عليه وسلم أغار على بني المصطلق وهم غارون وأنعامهم تسقى على الماء فقتل
مقاتلتهم وسبى ذراريهم وأصاب يومئذ جويرية حدثني به عبد الله بن عمر وكان في ذلك الجيش حدثنا
عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز قال
رأيت أبا سعيد رضي الله عنه فسألته فقال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق
فأصبنا سبيا من سبي العرب فاشتهينا النساء فاشتدت علينا العزبة وأحببنا العزل فسألنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ما عليكم أن لا تفعلوا ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة حدثنا
زهير بن حرب حدثنا جرير عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال لا أزال
أحب بني تميم وحدثني ابن سلام أخبرنا جرير بن عبد الحميد عن المغيرة عن الحرث عن أبي زرعة عن
أبي هريرة وعن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال ما زلت أحب بني تميم منذ ثلث سمعت من
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيهم جعته يقول هم أشد أمتي على الدجال قال وجاءت صدقاتهم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه صدقات قومنا وكانت سبية منهم عند عائشة فقال أعتقيها فإنها

١ إنا ٢ قد جاؤنا
٣ طيبنا لك
٤ ابن الحسين بن شقيق
٥ كتب ٦ الفداء
٧ مد

من

من ولد إسمٰعيل باب فضل من أدب جاريته وعلمها حدثنا إسحٰق بن إبرٰهيم سمع محمد بن فضيل عن مطرف عن الشعبي عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له جارية فعالها[1] فأحسن إليها ثم أعتقها وتزوجها كان له أجران باب قول النبي صلى الله عليه وسلم العبيد إخوانكم فأطعموهم مما تأكلون وقوله تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً وبذي القربى واليتامى والمساكين[2] والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت أيمانكم إن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً[3] ذي القربى[4] القريب والجنب الغريب الجار الجنب يعني الصاحب في السفر إلى حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة حدثنا واصل الأحدب قال سمعت المعرور بن سويد قال رأيت أبا ذر الغفاري رضي الله عنه وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألناه عن ذلك فقال إني سابيت رجلاً فشكاني إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم أعيرته بأمه ثم قال إن إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم باب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العبد إذا نصح سيده وأحسن عبادة ربه كان له أجره مرتين حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن صالح عن الشعبي عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم أيما رجل كانت له جارية فأدبها فأحسن تأديبها وأعتقها وتزوجها فله أجران وأيما عبد أدى حق الله وحق مواليه فله أجران حدثنا بشر بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري سمعت سعيد بن المسيب يقول قال أبو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك الصالح أجران والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك حدثنا إسحٰق بن نصر حدثنا أبو أسامة عن الأعمش حدثنا أبو صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم ما لأحدهم يحسن عبادة ربه ويصح لسيده باب كراهية التطاول على الرقيق وقوله عبدي أو أمتي وقال الله تعالى والصالحين من

١ فعلمها أحسن
٢ الى قوله مختالا فخورا
٣ قال أبو عبد الله ذي القربى الخ
٤ علامة السقوط في اليونينية هنا أيضا
٥ معرور ٦ يده
٧ مما يغلبهم ٨ أدبها
٩ تعليمها

عبادكم وإمائكم وقال عبدا مملوكا وألفى سيدها الذى الباب وقال من فتياتكم المؤمنات وقال النبى صلى الله عليه وسلم قوموا إلى سيدكم واذكرنى عند ربك سيدك ومن سيدكم لا يظ إلى حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثنى نافع عن عبد الله رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا نصح العبد سيده وأحسن عبادة ربه كان له أجره مرتين حدثنا محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن بريد عن أبى بردة عن أبى موسى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال المملول الذى يحسن عبادة ربه ويؤدى إلى سيده الذى له عليه من الحق والنصيحة والطاعة له أجران حدثنا محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه أنه سمع أبا هريرة رضى الله عنه يحدث عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يقل أحدكم أطعم ربك وضئ ربك اسق ربك وليقل سيدى مولاى ولا يقل أحدكم عبدى أمتى وليقل فتاى وفتاتى وغلامى حدثنا أبو النعمان حدثنا جرير بن حازم عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال النبى صلى الله عليه وسلم من أعتق نصيبا له من العبد فكان له من المال ما يبلغ قيمته يقوم عليه قيمة عدل وأعتق من ماله والا فقد عتق منه حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثنى نافع عن عبد الله رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلكم راع فمسئول عن رعيته فالامير الذى على الناس راع وهو مسئول عنهم والرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عنهم والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهى مسئولة عنهم والعبد راع على مال سيده وهو مسئول عنه ألا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته حدثنا ملك بن اسمعيل حدثنا سفين عن الزهرى حدثنى عبيد الله سمعت أبا هريرة رضى الله عنه وزيد بن خالد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا زنت الامة فاجلدوها ثم إذا زنت فاجلدوها ثم اذا زنت فاجلدوها فى الثالثة أو الرابعة بيعوها ولو بضفير باب اذا أتاه خادمه بطعامه حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة قال أخبرنى محمد بن زياد سمعت أبا هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم اذا أتى أحدكم خادمه بطعامه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة أو لقمتين أو أكلة أو أكلتين فانه ولى علاجه باب العبد راع فى مال سيده ونسب النبى صلى الله عليه وسلم المال الى السيد حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهرى قال أخبرنى سالم بن عبد الله

عن

١ عند سيدك ٢ للمملول
٣ ومولاى ٤ كان
٥ قوم ٦ أعتق منه ما عتق
٧ ومسئول
٨ فهو راع عليهم
٩ فبيعوها ١٠ أتى خادمه

عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع ومسؤل
عن رعيته فالامام راع ومسؤل عن رعيته والرجل فى أهله راع وهو مسؤل عن رعيته والمرأة فى بيت
زوجها راعية وهى مسؤلة عن رعيتها والخادم فى مال سيده راع وهو مسؤل عن رعيته قال فسمعت هؤلاء
من النبى صلى الله عليه وسلم وأحسب النبى صلى الله عليه وسلم قال والرجل فى مال أبيه راع ومسؤل
عن رعيته فكلكم راع وكلكم مسؤل عن رعيته (١) باب اذا ضرب العبد فليجتنب الوجه
حدثنا (٢) محمد بن عبد الله حدثنا ابن وهب قال حدثنى مالك بن أنس قال وأخبرنى ابن (٣) فلان عن سعيد
المقبرى عن أبيه عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم وحدثنا (٤) عبد الله بن محمد حدثنا
عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا
قاتل أحدكم فليجتنب الوجه

(بسم الله الرحمن الرحيم) (٥) باب لا إثم من قذف مملوكه (٦) المكاتب ونجومه فى كل سنة نجم
وقوله والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا وآتوهم من مال الله الذى
آتاكم وقال روح عن ابن جريج قلت لعطاء أواجب على اذا علمت له مالا أن أكاتبه قال ما أراه (٧) الا واجبا
وقال (٨) عمرو بن دينار قلت لعطاء تأثره عن أحد قال لا ثم أخبرنى أن موسى بن أنس أخبره أن سيرين سأل
أنسا المكاتبة وكان كثير المال فأبى فانطلق الى عمر رضى الله عنه فقال كاتبه فأبى فضربه بالدرة ويتلو عمر
فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا فكاتبه • وقال الليث حدثنى يونس عن ابن شهاب قال عروة قالت عائشة
رضى الله عنها ان بريرة دخلت عليها تستعينها فى كتابتها وعليها خمسة (٩) أواق نجمت عليها فى خمس سنين
فقالت لها عائشة ونفست فيها أرأيت ان عددت لهم عدة واحدة أيبيعك أهلك فأعتقك فتكون ولاؤك
لى فذهبت بريرة الى أهلها فعرضت ذلك عليهم فقالوا الا أن يكون لنا الولاء قالت عائشة فدخلت على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتريها فأعتقيها
فانما الولاء لمن أعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال رجال يشترطون شروطا ليست
فى كتاب الله من اشترط شرطا ليس فى كتاب الله فهو باطل شرط الله أحق وأوثق باب

١ فكلكم ٢ حدثنى
٣ قال أبو اسحق قال أبو حرب الذى قال ابن فلان هو قول ابن وهب وهو ابن سمعان . لم يخرج لهذه الزيادة فى اليونينية وخرج لها فى الفرع بعد قوله ابن فلان وكذا شرح القسطلانى والذى فى أصول صحيحة محلها آخر الباب بعد قوله فليجتنب الوجه
٤ وحدثنى
٥ (فى المكاتب) باب المكاتب ونجومه فى كل سنة نجم
٦ أراه ٧ وقاله عمرو هذه الرواية للنسفى قال القسطلانى وظاهر قوله وقال عمرو بن دينار قلت لعطاء الخ أنه من روايته عن عطاء قال الحافظ بن حجر وليس كذلك والصواب ما رأيته فى الاصل المعتمد من رواية النسفى عن البخارى بلفظ وقاله أى الوجوب عمرو بن دينار وفاعل قلت لعطاء تأثره ابن جريج لا عمرو اه
٨ أتأثره ٨ خمس أواق صح

ما يجوز من شروط المكاتب ومن اشترط شرطا ليس في كتاب الله فيه ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة أن عائشة رضي الله عنها أخبرته أن بريرة جاءت تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئا قالت لها عائشة ارجعي إلى أهلك فإن أحبوا أن أقضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت فذكرت ذلك بريرة لأهلها فأبوا وقالوا إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل ويكون ولاؤك لنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتاعي فأعتقي فإنما الولاء لمن أعتق قال ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال أناس يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فليس له وإن شرط مائة مرة شرط الله أحق وأوثق حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال أرادت عائشة أم المؤمنين أن تشتري جارية لتعتقها فقال أهلها على أن ولاءها لنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعك ذلك فإنما الولاء لمن أعتق

باب استعانة المكاتب وسؤاله الناس

حدثنا عبيد بن إسمعيل حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءت بريرة فقالت إني كاتبت أهلي على تسع أواق في كل عام وقية فأعينيني فقالت عائشة إن أحب أهلك أن أعدها لهم عدة واحدة وأعتقك فعلت ويكون ولاؤك لي فذهبت بريرة إلى أهلها فأبوا ذلك عليها فقالت إني قد عرضت ذلك عليهم فأبوا إلا أن يكون الولاء لهم فسمع بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألني فأخبرته فقال خذيها فاعتقيها واشترطي لهم الولاء فإنما الولاء لمن أعتق قالت عائشة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فما بال رجال منكم يشترطون شروطا ليست في كتاب الله فأيما شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط قضاء الله أحق وشرط الله أوثق ما بال رجال منكم يقول أحدهم أعتق يا فلان ولي الولاء إنما الولاء لمن أعتق

باب بيع المكاتب إذا رضي وقالت عائشة هو عبد ما بقي عليه شيء وقال زيد بن ثابت ما بقي عليه درهم وقال ابن عمر هو عبد إن عاش وإن مات وإن جنى ما بقي عليه شيء

حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن بريرة جاءت تستعين عائشة

١ فيه عن ابن عمر
٢ عن عقيل ٣ عن
٤ اشترط
٥ مائة شرط ٦ تعتقها
٧ قال ٨ لا يمنعنك
٩ ابن عروة ١٠ أوقية كذا في اليونينية وليس عليها رقم
١١ أوقية ١٢ فأعينني
١٣ فيكون ١٤ لهم الولاء
١٥ فإن الولاء
١٦ شرط كان ليس ١٧ المكاتبة

أُمّ المؤمنين رضى الله عنها فقالت لها ان أحب أهلك أن أصب لهم عدتك صبة واحدة فأعتقك[1] فعلت فذكرت بريرة ذلك لأهلها فقالوا لا إلا أن يكون ولاؤلنا قال ملك قال يحيى فزعمت عمرة أن عائشة ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشتريها وأعتقيها فانما الولاء لمن أعتق **باب** إذا قال المكاتب اشترى وأعتقني فاشترا ذلك **حدثنا**[2] أبو نعيم حدثنا عبد الواحد بن أيمن قال حدثني أبي أيمن قال دخلت على عائشة رضى الله عنها فقلت كنت لعتبة[3] بن أبي لهب ومات وورثني بنوه وانهم ياعوني من ابن أبي عمرو فأعتقني ابن أبي عمرو واشترط بنو عتبة الولاء فقالت دخلت بريرة وهي مكاتبة فقالت اشتريني وأعتقيني قالت نعم قالت لا يبيعوني حتى يشترطوا ولائي فقالت لا حاجة لي بذلك فسمع بذلك النبي صلى الله عليه وسلم أو بلغه فذكر لعائشة فذكرت عائشة ما قالت لها فقال اشتريها وأعتقيها ودعهم يشترطون ما شاؤا فاشترتها عائشة فأعتقتها واشترط أهلها الولاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن أعتق وإن اشترطوا مائة شرط

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ ﴿ كتاب الهبة وفضلها ﴾

والتحريض عليها **حدثنا** عاصم بن علي حدثنا ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله الأويسي حدثنا ابن أبي حازم عن أبيه عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت لعروة ابن أختي إن كنا لننظر إلى الهلال ثم الهلال ثم الهلال ثلثة أهلة في شهرين وما أوقدت في أبيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار فقلت يا خالة ما كان يعيشكم قالت الأسودان التمر والماء إلا أنه قد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من الأنصار كانت لهم منائح وكانوا يمنحون رسول الله صلى الله عليه وسلم من ألبانهم فيسقينا **باب** القليل من الهبة **حدثنا**

١ وأعتقك ٢ الولاء
٣ اشتريني ٤ كنت غلاما من بعد
٥ من عبد الله بن أبي عمرو ابن عمر بن عبد الله المخزومي فأعتقني
٦ فأعتقيني ٧ فأعتقها
٨ يشترطوا باسقاط النون عند أبي ذر
٩ فيها ١٠ عن أبيه
١١ في هامش الفرع الذي بأيدينا نقلا عن عياض ما ملخصه في رواية يا نساء المؤمنات بنصب نساء وخفض المؤمنات أي يا نساء الجماعات المؤمنات ويروى أيضا برفع نساء والمؤمنات ويجوز رفع نساء وكسر المؤمنات نعتا لنساء على الموضع
١٢ لجارة ١٣ حدثني
١٤ يا خالة ١٥ يعيشكم
١٦ يمنحون هو هكذا بالضبطين في اليونينية
١٧ حدثني